

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

29609 - من أعتق شركا في مملوك له فقد ضمن عتقه يقوم العبد ثم يعتق .
(ق) عن ابن عباس (أخرجه مسلم كتاب العتق باب رقم 20 رقم الحديث 1501 . ص)